الزبير بن العوام كان يتزود لحم الظباء في الإحرام فهذا كله محمول على ما لم يصد للمحرم ولا بد من هذا التأويل للجمع بين الأدلة السابقة وهذا واﷲ أعلم وقد روى مالك والشافعي بأسانيدهم الصحيحة عن عبد اﷲ ابن عامر بن ربيعة قال رأيت عثمان بن عفان رضي اﷲ عنه بالعرج في يوم صائف وهو محرم وقد غطي وجهه بقطيفة أرجوان ثم أتي بلحم صيد فقال لأصحابه كلوا قالوا ألا تأكل أنت قال إني لست كهيئتكم إنما صيد من أجلي واﷲ أعلم فرع في بيان أمر مهم وهو حديث الصعب بن جثامة قد ثبت في الصحيحين أنه أهدي لرسول اﷲ صلى اﷲ عليه وسلم حمارا وحشيا وهو محرم فرده عليه وقال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم وذكرنا قبل هذا حيث ذكره المصنف بيان ألفاظ روايات كثيرة جاءت في صحيح مسلم أنه أهدي لحم حمار أو شق حمار وذكرنا هناك أنه يتأول قوله حمارا أي بعض لحم حمار أو شق حمار أو عجز حمار يقطر دما ونحو ذلك من الألفاظ المصرحة بأنه أهدي لحم حمار وذكرنا هناك أن البخاري والمصنف وسائر أصحابنا احتجوا به في هدية الصيد الحي وجعلوه حمارا حيا وكذا ترجم له البيهقي فقال باب لا يقبل المحرم ما يهدي له من الصيد حيا ثم ذكره في الباب عن مالك عن الزهري عن عبد اﷲ بن عبد اﷲ عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أهدي لرسول اﷲ صلى اﷲ عليه وسلم حمارا وحشيا وكذا رواه شعيب عن الزهري حمار وحش وكذلك رواه الليث وصالح بن كيسان ومعمر بن راشد وابن أبي ذئب ومحمد بن إسحق ومحمد بن عمر بن علقمة وغيرهم عن الزهري حمارا وحشيا قال البيهقي وخالفهم سفيان بن عيينة عن الزهري بإسناده فقال لحم حمار وحش وكذلك رواه عبد الرحيم بن منبت عن سفيان قال رواه الحميدي عن سفيان على الصحة كما رواه سائر الناس عن الزهري ثم ذكر بإسناده وقال حمار وحش ثم روى البيهقي بإسناده عن الحميدي قال كان سفيان يقول في لحم